

181 EX/1  
١٨١ م ت/١

باريس، ٢٠/٤/٢٠٠٩  
الأصل: انجليزي/فرنسي/اسباني

المجلس التنفيذي  
الدورة الحادية والثمانون بعد المائة



منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

## جدول الأعمال (المشروح)

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
١	جدول الأعمال والجدول الزمني وتقرير المكتب	المادة ٥ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨١ م ت/١ ١٨١ م ت/٢ ١٨١ م ت/إعلام ١ ١٨١ م ت/إعلام ٤ ١٨١ م ت/إعلام ١٤ ١٨١ م ت/إعلام ٢٧
٢	الموافقة على المحاضر المختصرة للدورة الثمانين بعد المائة	الفقرة ٣ من المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨٠ م ت/مح ١-١٣ وتصويب
٣	تقرير المدير العام بشأن تطبيق المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي يحيط المدير العام أعضاء المجلس التنفيذي علماً ببعض المسائل المتعلقة بشؤون الموظفين من درجة مدير-١ وما فوقها.	المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨١ م ت/خاصة ١ ١٨١ م ت/خاصة ٢ ١٨١ م ت/خاصة ٣
٤	تقرير المدير العام عن تنفيذ البرنامج الذي اعتمده المؤتمر العام الغرض من هذا التقرير هو إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج المعتمد من المؤتمر العام. يتضمن الجزء الأول من الوثيقة ١٨١ م ت/٤ عرضاً للنتائج الرئيسية المحرزة خلال الأشهر الإثني عشر الأولى من فترة العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ (١) التقييم العام للنتائج الرئيسية؛ و(٢) القرارات والأنشطة الحديثة لمنظمات الأمم المتحدة والتي تهم اليونسكو؛ و(٣) متابعة مؤتمر مثقفي افريقيا والشتات الافريقي. إن الطابع الإعلامي للوثيقة لا يتطلب، من حيث المبدأ، اتخاذ قرار في هذا الشأن.	الفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي القرار ١٤٥ م ت/٥،١ (أولاً) والقرار ١٥٧ م ت/٣،١ (أولاً) والقرار ١٥٩ م ت/٣،١،١ (أولاً) والقرار ١٦٠ م ت/٣،١،١ (أولاً) والقرار ١٦١ م ت/٣،١،١ (أولاً) والقرار ١٦٢ م ت/٣،١،٣ والقرار ١٦٦ م ت/٣،١،١ (ثانياً) والقرار ١٦٩ م ت/٤،١ والقرار ١٦٩ م ت/٦،٦ والقرار ١٧٢ م ت/٢١ والقرار ١٧٥ م ت/٤ (ثانياً)	١٨١ م ت/٤ الجزء الأول وضمائم (تنفيذ البرنامج) ١٨١ م ت/٤ الجزء الثاني (جدول متابعة تنفيذ البرنامج) ١٨١ م ت/إعلام ١٠ (المؤشرات الثقافية) ١٨١ م ت/إعلام ١٦ (الإعلانات الإقليمية بشأن التعليم العالي) ١٨١ م ت/إعلام ١٧ (منتدى المنظمات الافريقية الإقليمية ودون الإقليمية لدعم

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	المبدأ، اتخاذ قرار في هذا الشأن.	والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣	التعاون بين اليونسكو ونيباد)
		والقرار ١٧٦ م/ت/٥ (خامسا)	١٨١ م/ت/إعلام ٢١
		والقرار ١٧٦ م/ت/٢٩	١٨١ م/ت/إعلام ٢٢
		والقرار ١٧٧ م/ت/٢٥ (أولاً وثانياً)	١٨١ م/ت/إعلام ٢٣
		والقرارات ٣/م٣٤ و ٢١ و ٣٥	١٨١ م/ت/إعلام ٢٤
		٣٩ و ٤٨ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٨٩	
		والقرار ١٨٠ م/ت/٤ (أولاً)	
	الوثيقة ١٨١ م/ت/٤ الجزء الأول ضمیمة. تقدم هذه الضمیمة أبرز الاتجاهات والتطورات في مشاركة المكاتب الميدانية في أنشطة الأفرقة القطرية وعمليات البرمجة القطرية المشتركة التي تضطلع بها الأمم المتحدة وأهم النتائج المحرزة في إسهام اليونسكو في هذا الصدد.		
	١٨١ م/ت/٤ الجزء الأول ضمیمة ٢. تتضمن هذه الضمیمة خطة عمل اليونسكو ذات الأولوية لتحقيق المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، التي دعت إليها الاستراتيجية المتوسطة الأجل (٤/م٣٤).		
	١٨١ م/ت/٤ الجزء الأول ضمیمة ٣. تحيط هذه الضمیمة المجلس التنفيذي علماً بأهم الأنشطة التي أنجزت في إطار تنسيق ومتابعة الأنشطة المضطلع بها لصالح إفريقيا، طبقاً للاستراتيجية المتوسطة الأجل لفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ (٤/م٣٤). وتقدم الضمیمة معلومات عن التنسيق الذي يجري على المستوى السياسي وعن تنسيق الأنشطة الإقليمية ودون الإقليمية، كما تضم في ملحقها ملخصاً للأنشطة التي تضطلع بها قطاعات البرنامج.		
	ولا يقترح اتخاذ أي قرار في هذا الشأن.		
	١٨١ م/ت/٤ الجزء الثاني: وفقاً لقرار فتح الاعتمادات المالية لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي ما يلي:		
	(١) تقرير عن التسويات التي أجريت في الاعتمادات المالية الموافق عليها نتيجة للهبات والمساهمات الخاصة التي وردت منذ الدورة الماضية للمجلس التنفيذي؛		
	(٢) تقرير عن التسويات التي أجريت في الميزانية والمتعلقة بتعزيز اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات؛		
	(٣) التحويلات المقترحة بين بنود الاعتمادات الناجمة عن إعادة هيكلة المنظمة ومراجعة التكاليف القياسية المطبقة على تكاليف الموظفين؛ واستخدام احتياطي إعادة تصنيف الوظائف والترقيات على أساس الجدارة؛		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	(٤) التحويلات المقترح إجراؤها من الباب الرابع من الميزانية لتغطية الزيادات في تكاليف الموظفين وتكاليف السلع والخدمات الناجمة عن عوامل نظامية وتضخمية.		
	وتعرض هذه الوثيقة أيضاً جدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ وتقريراً عن تكاليف تشغيل المجلس التنفيذي في عام ٢٠٠٨		
	القرار المقترح: يدعو القرار المقترح في الفقرة ٢٨ المجلس التنفيذي إلى أن يحيط علماً بالاعتمادات الإضافية التي وردت وبالتسويات التي أجريت بين بنود اعتمادات الميزانية. كما يدعو المجلس التنفيذي إلى الموافقة على التحويلات المطلوب إجراؤها بين بنود الاعتمادات من احتياطي إعادة تصنيف الوظائف/ الترقيات على أساس الجدارة ومن الباب الرابع.		
	القرارات والأنشطة الحديثة لمنظمات الأمم المتحدة والتي تهم اليونسكو	القرار ١٢٤م/ت/٦,١ والقرار ١٦٧م/ت/٤,٢	
	تكاليف تشغيل المجلس التنفيذي خلال السنة السابقة مصنفة حسب بنود الإنفاق	القرار ١٦٦م/ت/٥,٢	
	مؤتمر لثقفي افريقيا والشتات الافريقي	القرار ٣٤م/٦٣	
٥	تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة	القرار ١٦٩م/ت/٤,٣ والقرار ١٧٥م/ت/٢٣	١٨١م/ت/٥ وضمان ١٨١م/ت/إعلام ٢١ ١٨١م/ت/إعلام ٢٢ ١٨١م/ت/إعلام ٢٣
	الغرض من هذه الوثيقة هو إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في متابعة القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة. وتركز الوثيقة على المسائل التالية:		
	أولاً - تقارير وحدة التفويض المشتركة التي تهم اليونسكو، وحالة تنفيذ التوصيات الموافق عليها/ المقبولة الواردة في تقارير وحدة التفويض المشتركة	القرار ١٢٩م/ت/٣,٣,١ والقرار ١٦٩م/ت/٧,٢	
	ثانياً - التقرير المرحلي المقدم بانتظام عن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بالإيدز	القرار ١٧٤م/ت/٦	
	ثالثاً - إعادة توجيه مكتب اليونسكو في برازيليا	القرار ١٧٧م/ت/٣٠	
	رابعاً - منح المركز الدولي للمياه من أجل الأمن الغذائي في جامعة تشارلز ستورت بأستراليا صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	القرار ٣٤م/٢٧	

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
خامساً -	تنفيذ القرار ٤٧/م٣٤ والقرار ١٨٠ م/ت/٥ (ثانياً) بشأن منحدر باب المغاربة في مدينة القدس القديمة	القرار ٤٧/م٣٤ والقرار ١٨٠ م/ت/٥ (ثانياً)	
سادساً -	التقدم المحرز في تطبيق توصيات لجنة الاستعراض الشامل بشأن خطة تنفيذ برنامج اليونسكو في مجال العلوم	القرار ٥٥/م٣٤	
سابعاً -	تطبيق القرار ٦٠/م٤٣ والقرار ١٨٠ م/ت/٤٣ بشأن برنامج شامل لتقديم دعم خاص لكوت ديفوار في مرحلة ما بعد النزاع في مجالات اختصاص اليونسكو	القرار ٦٠/م٤٣ والقرار ١٨٠ م/ت/٤٣	
ثامناً -	تقرير مرحلي عن أوضاع التلاميذ والطلاب العراقيين اللاجئين في الجمهورية العربية السورية	القرار ١٧٩ م/ت/٥ (ثالثاً)	
تاسعاً -	المؤتمر الإقليمي "عن وسائل الإعلام والتعليم والثقافة في مجال حقوق الإنسان"	القرار ١٧٩ م/ت/٨ (ثانياً)	
عاشراً -	تنفيذ ومتابعة البرامج المشتركة بين القطاعات	القرار ١٧٩ م/ت/١٦ (أولاً)	
حادي عشر -	توسيع حدود الرصيف القاري الافريقي	القرار ١٧٩ م/ت/١٦ (ثانياً)	
ثاني عشر -	المعهد الإقليمي للدراسات العليا في مجال الإدارة المتكاملة للغابات والأراضي المدارية وجهود اليونسكو الرامية إلى تدريب الأخصائيين الافريقيين في مجال إدارة الغابات والموارد الطبيعية في افريقيا جنوب الصحراء الكبرى	القرار ١٧٩ م/ت/١٦ (ثالثاً)	
ثالث عشر -	إسهام اليونسكو في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي	القرار ١٧٩ م/ت/٤٨	
رابع عشر <sup>(١)</sup> -			
خامس عشر -	التدابير المتخذة تنفيذاً لتوصيات المراجع الخارجي للحسابات فيما يتعلق بمكتب الاستشراف	القرار ١٨٠ م/ت/٥٠ والقرار ١٨٠ م/ت/٥١	
سادس عشر -	الحساب الخاص للصندوق الدولي لتعزيز اللغات والتعدد اللغوي: تأجيل دراسة النسخة المنقحة من النظام المالي للحساب	القرار ١٨٠ م/ت/٥٥	

(١) أصبح البند الفرعي عن "إعداد مشروع إعلان مبادئ بشأن القطع الثقافية المنقولة من مواطنها من جراء الحرب العالمية الثانية"، بنداً مستقلاً من جدول الأعمال (١٨١ م/ت/٥٣).

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	سابع عشر - اقتراحات ملموسة لتنفيذ برامج تتسم بطابع العمل الجامع للتخصصات والمشارك بين القطاعات بشأن أعمال رابندرناث طاغور وبابلو نيرودا وإيميه سيزير من أجل منظور عالمي يسوده الوثام	القرار ١٨٠ م/ت/٥٨	١٨١ م/ت/٥ وضميمة ٣
	ثامن عشر - تقرير مرحلي عن تحقيق اللامركزية	القرار ١٧٧ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ٦٨/م/٣٤ (ثانياً) والقرار ١٨٠ م/ت/٦ (ثانياً)	١٨١ م/ت/٥ وضميمة ٢
	تاسع عشر - التقدم المحرز في الجهود التي تبذلها اليونيسكو في إطار عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة <sup>(٢)</sup>	القرار ١٧٧ م/ت/٩	١٨١ م/ت/٥ وضميمة ١٨١ م/ت/إعلام ١٥
٦	تقرير المدير العام عن تنفيذ عملية الإصلاح تتضمن هذه الوثيقة عرضاً لاستراتيجية بشأن تطبيق الحراك الجغرافي في الأمانة. القرار المقترح: مطالبة المدير العام بتنفيذ الاستراتيجية وبتقديم تقرير عن التقدم المحرز في هذا الصدد إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة.	القرار ١٧٩ م/ت/٣١ (ثانياً)	١٨١ م/ت/٦ وضميمة ١٨١ م/ت/إعلام ٢١ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٢ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٣
٧	تقرير المدير العام ورئيس جامعة الأمم المتحدة عن خطة للأنشطة المشتركة التي يمكن الاضطلاع بها في عامي ٢٠١٠-٢٠١١ يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي خطة للأنشطة المشتركة التي يمكن الاضطلاع بها في عامي ٢٠١٠-٢٠١١. القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى مواصلة تعاونه مع جامعة الأمم المتحدة في المجالات الوارد ذكرها في الخطة ودعوة الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم مساهمات خارجة عن الميزانية من أجل تمكين اليونيسكو وجامعة الأمم المتحدة من تنفيذ هذه الخطة.	القرار ١٧٩ م/ت/٦	١٨١ م/ت/٧ وتصويب (بالفرنسية والروسية فقط)

(٢) يدعو القرار ١٧٧ م/ت/٩ إلى أن تُدرج بصفة منتظمة في التقارير النظامية م/ت/٤ معلومات عن أنشطة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة وإلى موافاة المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بتقرير عن فترة العامين. وقد أضيف هذا البند الفرعي إلى البند ٥ بناء على طلب من ألمانيا واليابان.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٨	تقرير المدير العام عن مشروع استراتيجية للتعليم والتدريب في المجال التقني والمهني	القرار ١٧٩ م/ت/٤٩	١٨١ م/ت/٨
	تقدم هذه الوثيقة مشروع استراتيجية لعمل اليونسكو بشأن التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥.		
	القرار المقترح: إقرار مشروع الاستراتيجية ودعوة المدير العام إلى إدراج معلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد في التقارير التي يقدمها إلى المجلس التنفيذي عن تنفيذ البرنامج المعتمد من المؤتمر العام (م/ت/٤).		
٩	تقرير المدير العام عن استراتيجية خاصة بدور اللغات في تحقيق أهداف التعليم للجميع في سياق التنمية المستدامة	بند اقترحه المدير العام	١٨١ م/ت/٩ وتصويب
	يقدم المدير العام استراتيجية بشأن دور اللغات في تحقيق أهداف التعليم للجميع في إطار التنمية المستدامة.		
	القرار المقترح: تشجيع الدول الأعضاء على تخصيص اعتمادات لتنفيذ استراتيجيات وطنية بشأن اللغات بغية تحقيق أهداف التعليم للجميع، وتوصية المدير العام بإدراج أبرز عناصر الاستراتيجية في وثيقة البرنامج والميزانية (٥/م/٣٥)، ودعوته إلى إنشاء حساب خاص لتنفيذ هذه الاستراتيجية، ودعوة الدول الأعضاء إلى الإسهام في هذا الحساب الخاص.		
	<b>العلوم الطبيعية</b>		
١٠	تقرير المدير العام عن تطور البرنامج الدولي للعلوم الأساسية ونتائجه خلال فترة العامين الأولى للاستراتيجية المتوسطة الأجل (٤/م/٣٤) وعن التدابير الواجب اتخاذها لتعزيز خدمات هذا البرنامج وفعاليتها	القرار ١٧٦ م/ت/١١	١٨١ م/ت/١٠
	يحلل المدير العام أنشطة البرنامج الدولي للعلوم الأساسية خلال فترة العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وما يواجهه من تحديات وقيود، ويقترح التدابير الواجب اتخاذها في إطار استراتيجية العمل الجديدة للبرنامج بغية تعزيز خدمات هذا البرنامج وتطوره المستدام تلبيّة لاحتياجات الدول الأعضاء فيما يتعلق ببناء القدرات في العلوم الأساسية وتعليم العلوم وفي مجالات إسداء المشورة المتعلقة بالسياسات ذات الصلة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المقترح: الدعوة إلى زيادة دعم العلوم وتعليم العلوم، ودعوة المدير العام إلى تشجيع الشراكات في هذا الصدد وإلى أن يقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والثمانين بعد المائة تقريراً عن اختصاص اليونسكو في مجال العلوم الأساسية، بغية عرضه على المؤتمر العام في دورته السادسة والثلاثين.		
	<b>العلوم الاجتماعية والإنسانية</b>		
١١	تقرير المدير العام عن شبكة للسلطات الوطنية لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب	القرار ١٨٠م ت/٤٧	١٨١م ت/١١
	يقدم المدير العام تقريراً عن عملية استعراض جدوى إنشاء شبكة للسلطات الوطنية.		
	القرار المقترح: الترحيب بالاقترح ودعوة المدير العام إلى إدراجه في الوثيقة ٥/م٣٥.		
	<b>الثقافة</b>		
١٢	القدس وتطبيق القرار ٤٧/م٣٤ والقرار ١٨٠م ت/١٠	القرار ٤٧/م٣٤ والقرار ١٨٠م ت/١٠	١٨١م ت/١٢ وضميمة
	ترمي هذه الوثيقة إلى إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز بشأن إسهام اليونسكو في صون التراث الثقافي لمدينة القدس القديمة، ولا سيما فيما يخص خطة العمل المتعلقة بصون هذا التراث.		
	ويعتزم إصدار ضميمة لهذه الوثيقة قبل الدورة الحادية والثمانين بعد المائة لإطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على أحدث التطورات في هذا الصدد. وستتضمن هذه الضميمة أيضاً مشروع قرار.		
١٣	تقرير المدير العام عن مشروع طريق الرقيق		١٨١م ت/١٣ الجزء الأول وضميمة، والجزء الثاني ١٨١م ت/إعلام ٥
	يقدم المدير العام معلومات عن أعمال ومداولات اللجنة العلمية الدولية المعنية بمشروع طريق الرقيق التي أعيد تنظيمها ويعرض استراتيجية طويلة الأجل ترمي إلى تعزيز المشروع.		
	القرار المقترح: تتضمن الوثيقة ١٨١م ت/١٣ في الجزء الثاني منها فقط قراراً يطلب من المجلس التنفيذي: (١) أن يحيط علماً بالتقريرين؛ و(٢) أن يعرب عن ارتياحه للجهود التي يبذلها المدير العام من أجل إعداد استراتيجية طويلة الأجل للمشروع؛ و(٣) يدعو إلى التماس السبل اللازمة لضمان تنفيذ هذه الاستراتيجية.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الجزء الأول - تقرير المدير العام عن مداوات القرار ١٧٢ م/ت/٥٩ اللجنة العلمية الدولية لمشروع طريق الرقيق مع (المادة ١١ من النظام الأساسي) تقييم لأعمالها		
	الجزء الثاني - تقرير المدير العام عن وثيقة القرار ١٨٠ م/ت/١٤ مشروع بشأن مشروع طريق الرقيق		
١٤	تقرير المدير العام عن الدراسة التمهيديّة للجوانب التقنية والقانونية الخاصة بإمكانية وضع وثيقة تقنيّة دولية لحماية لغات السكان الأصليين واللغات المهددة بالاندثار، بما في ذلك دراسة نتائج البرامج التي تنفذها اليونسكو في هذا المجال	القرار ١٧٩ م/ت/١٠ والقرار ١٨٠ م/ت/١١	١٨١ م/ت/١٤
	يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي دراسة تمهيديّة للجوانب التقنية والقانونية الخاصة بإمكانية وضع وثيقة تقنيّة دولية لحماية لغات السكان الأصليين واللغات المهددة بالاندثار، بما في ذلك دراسة نتائج البرامج التي نفذتها اليونسكو في هذا المجال.		
	القرار المقترح: تضمين جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام دراسة هذا الموضوع في إطار بند بعنوان: "المتابعة المتكاملة لتطبيق الأدوات التقنية والسياسات السارية في الميدان اللغوي، ولا سيما فيما يخص صون لغات السكان الأصليين واللغات المهددة بالاندثار"، ودعوة المدير العام إلى تقديم استراتيجية في هذا الصدد إلى المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين، وتوصية المؤتمر العام باتخاذ قرار من أجل مواصلة التأمل في إمكانية إعداد وثيقة تقنيّة جديدة في المجال اللغوي ومتابعة الأنشطة التنفيذية ذات الصلة، بما فيها الأنشطة ذات الطابع المشترك بين القطاعات.		
	<b>الأنشطة البرنامجية المشتركة بين القطاعات</b>		
١٥	تقرير المدير العام عن خطة عمل مفصلة لاستراتيجية اليونسكو بشأن تغيير المناخ	القرار ١٧٩ م/ت/١٥	١٨١ م/ت/١٥
	تقدم هذه الوثيقة خطة عمل تبين الأنشطة المزمعة بشأن الأهداف الاستراتيجية لتنفيذ استراتيجية اليونسكو بشأن تغيير المناخ.		
	القرار المقترح: اعتماد خطة العمل.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	<b>المعاهد والمراكز</b>		
١٦	تقرير المدير العام عن مشروع استراتيجية متكاملة وشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو	القرار ١٨٠ م/ت/١٨	١٨١ م/ت/إعلام ١٣
	عملاً بالقرار ١٨٠ م/ت/١٨، وجه المدير العام خطاباً دورياً (خ/د/٣٨٦٢) إلى الدول الأعضاء يدعوها فيه إلى تقديم ملاحظاتها الكتابية بشأن مشروع الاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) الواردة في الوثيقة ١٨٠ م/ت/١٨، والمعروضة على المجلس التنفيذي ليوصل مناقشتها في دورته الحادية والثمانين بعد المائة. وترد الملاحظات التي وردت في الوثيقة ذات الصلة. لا يُقترح اتخاذ أي قرار.		
١٧ <sup>(٣)</sup>	تقرير المدير العام عن دراسات الجدوى المتعلقة بإنشاء معاهد ومراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو		١٨١ م/ت/١٧ الأجزاء من الأول إلى العاشر
	وفقاً للممارسة المتبعة يدرس المجلس التنفيذي اقتراح إنشاء معهد أو مركز من الفئة ٢ بعد إجراء دراسة جدوى. ويقدم المدير العام تقريراً عن دراسة الجدوى مشفوعاً بمشروع اتفاق. القرار المقترح: توصية المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين بالموافقة على الاقتراح وبالترخيص للمدير العام بالتوقيع على الاتفاق.		
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الأول: اقتراح إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال المعلوماتية البيولوجية في مركز ريهوفوت في إسرائيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند اقتراحه المدير العام	
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني: اقتراح إنشاء مركز دولي للموارد المائية والتغير العالمي يستضيفه المعهد الاتحادي للهيدرولوجيا في جمهورية ألمانيا الاتحادية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند اقتراحه المدير العام	

(٣) سُحب الاقتراحان التاليان من جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثمانين بعد المائة:

- اقتراح إنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية يستضيفه معهد الموارد المائية التابع لسلح الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو.
  - اقتراح إنشاء مركز إقليمي للمتاحف من أجل بناء القدرات في الدراسات المتعلقة بالمتاحف، في متحف كولومنسكوي في موسكو، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو.
- وتم تأجيل النظر فيهما إلى الدورة الثانية والثمانين بعد المائة.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثالث: اقتراح إنشاء مركز دولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية في البرتغال، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		بند اقتراحه المدير العام
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع: اقتراح إنشاء مركز هيدروإكس الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه، في فروتال بولاية ميناس جيرائيس بالبرازيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		بند اقتراحه المدير العام
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الخامس: اقتراح إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي في الصين بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		القرار ١٧٩ م/ت/٤٤ ١٨٠ م/ت/٥
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس: اقتراح إنشاء مركز دولي للإعلام والربط الشبكي في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في جمهورية كوريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		القرار ١٧٩ م/ت/٤٦ ١٨٠ م/ت/٥
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء السابع معدلة وتصويب و ١٨١ م/ت/إعلام ٢٠: اقتراح إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في اليابان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		١٨٠ م/ت/٥
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثامن: اقتراح إنشاء مركز إقليمي عربي للتراث العالمي، في البحرين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		بند اقتراحه المدير العام
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء التاسع: اقتراح إنشاء معهد للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحويلات الاجتماعية في منطقة غرب إفريقيا، في برايا بالرأس الأخضر، بوصفه معهداً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		بند اقتراحه المدير العام
	١٨١ م/ت/١٧ الجزء العاشر: اقتراح إنشاء مركز إقليمي للتدريب في مجال إدارة التراث، في البرازيل، بوصفه معهداً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو		بند اقتراحه المدير العام

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	<b>مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٠ (٥/م٣٥)</b>		
١٨	النظر في مشروع البرنامج والميزانية لعامي ٢٠١١-٢٠١٠ (٥/م٣٥) وتوصيات المجلس التنفيذي وفقاً لأحكام المادة الخامسة-باء-٦-(أ) والمادة السادسة ٣(أ) من الميثاق التأسيسي، أعد المدير العام مشروع البرنامج والميزانية (الوارد في الوثيقة ٥/م٣٥) استناداً إلى التوصيات المقدمة في إطار القرار ١٨٠ م/ت/٢١. وسيُعرض مشروع البرنامج والميزانية هذا مشفوعاً بتوصيات المجلس التنفيذي بشأنه على المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين لكي ينظر فيه (الوثيقة ٥/م٣٥).	المادتان الخامسة والسادسة من الميثاق التأسيسي والقرار ١٦٩ م/ت/٤١، والقرار ١٧٢ م/ت/٣٨ والقرار ٩٥/م٣٣ والقرار ١٧٧ م/ت/٢٧ والقرار ٥٤/م٣٤ والقرار ٥٥/م٣٤ والقرار ٥٩/م٣٤ والقرار ٨٤/م٣٤ والقرار ٨٩/م٣٤ والقرار ٩٢/م٣٤ والقرار ١٨٠ م/ت/٢١ والقرار ١٨٠ م/ت/٢٥	مشروع ٥/م٣٥ ١٨١ م/ت/إعلام ٢١ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٢ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٣ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٥ ١٨١ م/ت/إعلام ٢٦
	<b>أساليب عمل المنظمة</b>		
١٩	تقرير المدير العام عن عمليات التقييم التي أنجزت خلال فترة العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تتضمن الوثيقة تقارير مختصرة عن ثلاث عمليات تقييم أنجزت عام ٢٠٠٨ مشفوعة بتعليقات المدير العام. القرار المقترح: الإحاطة علماً بالتوصيات ودعوة المدير العام إلى تنفيذ التوصيات في الوقت المناسب.	٥/م٣٤ والقرار ١٧٧ م/ت/٢٦ والقرار ١٨٠ م/ت/٢٧	١٨١ م/ت/١٩
٢٠	التقرير التقييمي الذي يعد كل سنتين عن أنشطة جميع الهيئات اللامركزية لليونسكو والنتائج التي أحرزتها تتضمن الوثيقة عرضاً لنتائج تقييم الأداء في المواقع الثمانية الرائدة في إطار توحيد الأداء، على النحو المطلوب في الملحق ٥ للوثيقة ٥/م٣٤. لا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.	القرار ٨٣/م٣٠ (أولاً) والقرار ١٧٤ م/ت/١٨	١٨١ م/ت/٢٠
٢١	متابعة تنفيذ القرارين ٩٢/م٣٣ و ٨٨/م٣٤ الخاصين بالعلاقات بين الهيئات الثلاث لليونسكو	القرار ٩٢/م٣٣ والقرار ٨٨/م٣٤ والقرار ٢٢/م٣٤	١٨١ م/ت/٢١ ١٨١ م/ت/إعلام ٧

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٢٢	تقرير المدير العام عن معايير عقد الجلسات الخاصة	القرار ١٨٠ م/ت/٢٣	١٨١ م/ت/٢٢
	يقدم المدير العام عرضاً موجزاً للوضع على ضوء نتائج المشاورة التي أجراها رئيس المجلس التنفيذي واستعراضه للممارسات المتبعة في وكالات أخرى، ويعرض بناء عليه اقتراحات بشأن التغييرات المحتمل إدخالها على النظام الداخلي.		
٢٣	تقرير المجلس التنفيذي عن تنفيذ الوثيقة ٥/م/٣٤ والنتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (٣/م/٣٥)	القرار ٨١/م/٣٠ والقرار ١٥٦ م/ت/٥.٥ والقرار ٩٢/م/٣٣ والقرار ٨٩/م/٣٤ والقرار ٢٥/م/١٨٠	١٨١ م/ت/٢٣ ١٨١ م/ت/ل/خ/٢ وتصويب (بالإنجليزية فقط)
	يقدم المدير العام، بناء على طلب في هذا الصدد، مشروعاً أولياً للتقرير الذي يتعين على المجلس التنفيذي إعداده للمؤتمر العام. ويُعرض المشروع كوثيقة عمل.		
٢٤	إطار المساءلة فيما يخص أداء وشفافية الإدارة في الأمانة	القرار ٠٧/م/٣٣	١٨١ م/ت/٢٤ ١٨١ م/ت/خاصة/إعلام ١
	طلب المؤتمر العام من المجلس التنفيذي دراسة الخيارات والطرائق المتاحة في هذا الصدد. وتتضمن الوثيقة المقدمة عرضاً موجزاً لهذه الخيارات والطرائق.		
٢٥	دراسة الإجراءات الواجب اتباعها لتعيين المدير العام للمنظمة	المادة ٥٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٨١ م/ت/٢٥
	درس المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة الإجراءات الواجب اتباعها لتعيين المدير العام للمنظمة في عام ٢٠٠٩ والوارد بيانها في الوثيقة ٢٨/م/٢٨، على أن يقوم المكتب باقتراح صياغة جديدة للفقرة الفرعية (د) من الفقرة ٦ من الوثيقة ١٨٠ م/ت/٢٨ مراعيًا في ذلك مختلف الملاحظات التي أبديت في الدورة الثمانين بعد المائة. وتم الاتفاق أيضاً على أن يقدم المكتب اقتراحات بشأن شكل المقابلات التي تجرى للمرشحين ومدتها وبشأن ترتيب إجراء المقابلات. وهذا هو ما ترمي إليه الوثيقة ١٨١ م/ت/٢٥.		
	القرار المقترح: إقرار الإجراءات الواردة بيانها في الفقرتين ٤ و ٥ من هذه الوثيقة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	المسائل المتعلقة بالمعايير والنظم الأساسية واللوائح التنظيمية		
٢٦	بحث البلاغات المحالة إلى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات تنفيذاً للقرار ١٠٤ م/ت/٣،٣، وتقرير اللجنة في هذا الشأن وفقاً للقرار ١٠٤ م/ت/٣،٣ المعتمد في عام ١٩٧٨، الذي يحدد الإجراءات التي ينبغي اتباعها في فحص البلاغات التي تتلقاها المنظمة والمتعلقة بحالات ومسائل ذات صلة بممارسة حقوق الإنسان في مجالات اختصاص اليونسكو، المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يدرس في جلسة خاصة تقرير اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات في هذا الشأن.	القرار ١٠٤ م/ت/٣،٣	١٨١ م/ت/ف/ص/إنسان وضميمة ١٨١ م/ت/ف/ص/٢ (أساليب العمل)
	الوثيقة ١٨١ م/ت/ف/ص/٢. قررت اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات، في الدورة الثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي، أن تواصل دراسة أساليب عملها في الدورة الحالية.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالتحسينات التي أدخلتها اللجنة على إجراءاتها.		
٢٧	رصد تطبيق الوثائق التقنية لليونسكو وفقاً للقرار ١٨٠ م/ت/٣١ الصادر عن المجلس التنفيذي، تقدم الأمانة معلومات إضافية عن التدابير الواجب اتخاذها لتنفيذ الإجراءات الجديدة التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته السابعة والسبعين بعد المائة بشأن تطبيق الوثائق التقنية لليونسكو.	القرار ١٨٠ م/ت/٣١	١٨١ م/ت/٢٧
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى الحرص على قيام قطاعات البرنامج المسؤولة عن الاتفاقيات والتوصيات التي تتولى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات رصدها، بتطبيق هذه الإجراءات الجديدة.		
٢٨	تقرير عن الاجتماعين الثامن والتاسع لفريق الخبراء المشترك بين اليونسكو (اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والمعني بمراقبة إنفاذ الحق في التعليم	القرار ١٧١ م/ت/٢٧ والقرار ١٧٩ م/ت/٢٤	١٨١ م/ت/٢٨

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	ترمي هذه الوثيقة إلى توفير معلومات عن النتائج الرئيسية التي أسفر عنها الاجتماعين الثامن والتاسع لفريق الخبراء المشترك بين اليونسكو (اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والمعني بمراقبة إنفاذ الحق في التعليم، اللذين ركزا على موضوع "الأبعاد الشاملة للحق في التعليم".		
	القرار المقترح: مطالبة المدير العام بأن يتخذ الإجراءات الملائمة لمتابعة التوصيات التي قدمها فريق الخبراء المشترك، ودعوة فريق الخبراء المشترك إلى مواصلة مشاوراته بشأن دراسة القضايا الأساسية في إطار اختصاصاته الواسعة النطاق التي تشمل مراقبة إنفاذ الحق في التعليم، وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة.		
٢٩	دراسة أولية بشأن الجوانب التقنية والقانونية لمدى ملائمة إعداد وثيقة تقنينية لصون المناظر الحضريّة التاريخية	القرار ١٧٩م ت/٢٥	١٨١م ت/٢٩
	تقدم هذه الوثيقة اقتراحاً بشأن إعداد وثيقة تقنينية لصون المناظر الحضريّة التاريخية، مشفوعة بدراسة أولية عن الجوانب التقنية والقانونية ذات الصلة.		
	القرار المقترح: إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام، ودعوة المدير العام إلى أن يقدم إلى المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين الدراسة الأولية المذكورة أعلاه مشفوعة بملاحظات وقرارات المجلس ذات الصلة، وتوصية المؤتمر العام بأن يواصل في دورته الخامسة والثلاثين العمل الرامي إلى إعداد وثيقة تقنينية جديدة بشأن صون المناظر الحضريّة التاريخية، عن طريق وثيقة تقنينية جديدة في شكل توصية بعنوان "توصية بشأن صون المناظر الحضريّة التاريخية".		
٣٠	تقرير المدير العام عن الادعاءات التي تلقتهها لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة العمل الدولية واليونسكو والمعنية بتطبيق التوصيتين الخاصتين بأوضاع العاملين في التعليم	القرار ١٤٣م ت/٧،١،١ والقرار ١٥٤م ت/٤،٤	١٨١م ت/٣٠ ١٨١م ت/إعلام ١١
	يرمي هذا التقرير المرحلي إلى إطلاع المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في دراسة الادعاءات الواردة من منظمات المعلمين بشأن عدم التزام الحكومات بأحكام التوصيتين المذكورتين.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٣١ <sup>(٤)</sup>	المؤتمر العام	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى إبلاغ التقرير إلى حكومات كل من استراليا وإثيوبيا واليابان، وإلى النقابة الوطنية الاسترالية للتعليم العالي، ورابطة المعلمين الإثيوبيين، والاتحاد الدولي للمعلمين، ومنظمات المعلمين في اليابان التي شاركت في اجتماعات بعثة تقصي الحقائق التابعة للجنة الخبراء المشتركة بين منظمة العمل الدولية واليونسكو والمعنية بتطبيق التوصيتين الخاصتين بأوضاع العاملين في التعليم، في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ودعوة هذه الجهات إلى اتخاذ تدابير المتابعة اللازمة الموصى بها في التقرير. لم يخصص هذا الرقم لأي بند.	
٣٢	إعداد الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام		١٨١ م ت/٣٢ الجزء الأول، والجزء الثاني وتصويب والجزء الثاني وضميمة، والجزء الثالث وتصويب (بالصينية فقط) ١٨١ م ت/إعلام ٣ ١٨١ م ت/إعلام ١٩
		١٨١ م ت/٣٢ الجزء الأول: إعداد جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦(أ) من المادة الخامسة/باء من الميثاق التأسيسي
		يعود إلى المجلس التنفيذي أمر إعداد جدول الأعمال المؤقت لدورة المؤتمر العام. وتدرج في جدول الأعمال المؤقت الموضوعات المنبثقة عن قرارات اتخذها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة، وأي موضوعات أخرى تقترحها الدول الأعضاء أو يقترحها الأعضاء المنتسبون أو المدير العام ضمن الآجال النظامية المحددة (قبل افتتاح الدورة بمائة يوم على الأقل)، ويبلغ جدول الأعمال هذا إلى الدول الأعضاء قبل افتتاح الدورة بتسعين يوماً على الأقل.	المادة ٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام القرار ٣٣/م ٩٢ والقرار ١٨٠ م ت/٣٢
		١٨١ م ت/٣٢ الجزء الثاني: مشروع خطة تنظيم أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦(أ) من المادة الخامسة/باء من الميثاق التأسيسي
		يعرض المدير العام على المجلس التنفيذي مشروع خطة لتنظيم أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام. وقد أعد مشروع هذه الخطة على ضوء توصيات المجلس الواردة في القرار ١٨٠ م ت/٣٢ والاستنتاجات الرئيسية لتقرير رئيس المؤتمر العام بشأن تنظيم أعمال المؤتمر. وسيتم إعداد الوثيقة ٣٥/م ٢ - تنظيم أعمال الدورة - بناء على قرارات المجلس في هذا الصدد.	المادة ٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام والقرار ٣٣/م ٩٢ والقرار ١٨٠ م ت/٣٢

(٤) أرجئ بحث البند ٣١ "تعديلات على نظام جائزة اليونسكو - غيليرمو كانو العالمية لحرية الصحافة".

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	١٨١ م ت/٣٢ الجزء الثالث: توجيه الدعوات لحضور الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة/باء من الميثاق التأسيسي والمادة ٦ من النظام الداخلي للمؤتمر العام	
	١٨١ م ت/إعلام ٣: تقديم الترشيحات لمنصب رؤساء اللجان في الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	القرار ١٦٠ م ت/٦,١,٢ والقرار ١٨٠ م ت/٣٢	
	يعود إلى المجلس التنفيذي أمر تعيين المرشحين لمنصب رؤساء اللجان (والمقررين عند الاقتضاء) في الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام. وترد في ملحق الوثيقة ١٨١ م ت/إعلام ٣ قائمة بالدول الأعضاء التي كان رؤساء ومقررو اللجان من رعاياها خلال الدورات الخمس الأخيرة للمؤتمر العام.		
	<b>المسائل الإدارية والمالية</b>		
٣٣	تعليقات المدير العام على تنفيذ استراتيجية مرفق الإشراف الداخلي لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩: التقرير السنوي لعام ٢٠٠٨	القرار ١٦٠ م ت/٦,٥ والقرار ١٦٤ م ت/٦,١,٠ والقرار ١٦٧ م ت/٣٨	١٨١ م ت/٣٣
	يحدد التقرير السنوي لعام ٢٠٠٨ لمرفق الإشراف الداخلي استراتيجيات وأنشطة المرفق في عام ٢٠٠٨ ويلخص أهم النتائج والتوصيات المترتبة على عمليات الإشراف والإجراءات المتخذة بشأنها. كما يعرض التقرير - في شكل مشروع - اختصاصات لجنة استشارية دائمة معنية بالإشراف.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالإسهامات التي قدمها مرفق الإشراف الداخلي، وتوصية المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين بالموافقة على إنشاء اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالإشراف وعلى اختصاصاتها، بالنظر إلى أهمية الإشراف الداخلي في الإدارة الرشيدة لليونسكو.		
٣٤	التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات بشأن عمليات المراجعة السابقة		
	الجزء الأول: تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات فيما يتعلق بعمليات المراجعة السابقة	المادة ١٢,١٠ من النظام المالي والقرار ١٨٠ م ت/٤٠ (أولاً)	١٨١ م ت/٣٤ الجزء الأول

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	طبقاً لأحكام المادة ١٢ من النظام المالي وللقرار ١٨٠م/ت/٤٠ (أولاً)، يقدم المدير العام تقريراً مستوفى عن حالة تنفيذ التوصيات التي قدمها المراجع الخارجي للحسابات في تقريره المفصل بشأن حسابات اليونسكو للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧، والتقارير عن عمليات المراجعة التي تمت خلال فترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفي عام ٢٠٠٨.		
	القرار المقترح: الإحاطة علماً بالوضع فيما يتعلق بتنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات.		
	الجزء الثاني: تحليلات إضافية للمراجع الخارجي للحسابات	المادة ١٢.٤ من النظام المالي والقرار ١٨٠م/ت/٤٠ (أولاً)	١٨١ م/ت/٣٤ الجزء الثاني
	طبقاً لأحكام المادة ١٢ من النظام المالي وللقرار ١٨٠م/ت/٤٠ (أولاً)، يقدم المراجع الخارجي للحسابات تحليله المفصل لحالة تنفيذ التوصيات التي قدمها في تقريره المفصل عن حسابات اليونسكو للفترة المالية ٢٠٠٦-٢٠٠٧، والتقارير عن عمليات المراجعة التي تمت خلال فترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفي عام ٢٠٠٨.		
	لا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٣٥	تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن إدارة مكتب اليونسكو في بيجين	المادة ١٢.٤ من النظام المالي	١٨١ م/ت/٣٥
	طبقاً لأحكام المادة ١٢ من النظام المالي، يقدم المراجع الخارجي للحسابات تقريره عن مراجعة حسابات مكتب بيجين الجامع.		
	لا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٣٦	تقرير مرحلي للمدير العام عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والتعديلات المقترحة إدخالها على النظام المالي	القرار ١٨٠م/ت/٣٤	١٨١ م/ت/٣٦
	عملاً بالقرار ١٨٠م/ت/٣٤، يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي تقريراً مرحلياً عن تنفيذ خطة العمل بما في ذلك التعديلات المقترحة إدخالها على النظام المالي لكي ينظر فيها.		
	القرار المقترح: عرض التعديلات المقترحة إدخالها على النظام المالي والواردة في الملحق ١ للوثيقة ١٨١م/ت/٣٦ على المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين لينظر فيها ويوافق عليها، ومطالبة المدير العام بمراجعة وتنقيح النظام المالي وتقديمه إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة للموافقة عليه وفقاً لأحكام المادة ١٥.٢ من النظام المالي.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٣٧	التقرير السنوي (٢٠٠٨) للجنة الخدمة المدنية الدولية: تقرير المدير العام المدير العام مدعو إلى تقديم التقارير السنوية للجنة الخدمة المدنية الدولية إلى المجلس التنفيذي.	القرار ١١٤ م/ت/٨,٥ والقرار ٣٧/م/٢٢ والقرار ١٧٩ م/ت/٣٢	١٨١ م/ت/٣٧ وضميمة
٣٨	تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في إدارة الموارد والأنشطة الخارجة عن الميزانية: سياسة استرداد التكاليف ونتائج دراسة قياس التكاليف يقدم المدير العام تقريراً مرحلياً عن إدارة الموارد والأنشطة الخارجة عن الميزانية. وتتضمن هذه الوثيقة عرضاً للتطورات في سياسة استرداد التكاليف وللجهود المبذولة لتنسيق سياسات استرداد التكاليف في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.	القرار ١٨٠ م/ت/٣٧	١٨١ م/ت/٣٨
٣٩	تقرير المدير العام عن الصيغة المنقحة لخطة إصدار المطبوعات وتوزيعها لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يقدم المدير العام صيغة منقحة لخطة إصدار المطبوعات وتوزيعها لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ويستعرض بوجه خاص التقدم المحرز في سياسة التوزيع وعملية تقييم قدرات الموظفين على تأمين جودة المطبوعات.	القرار ١٨٠ م/ت/٤٠ (أولاً)	١٨١ م/ت/٣٩ وتصويب
٤٠	تقرير المدير العام عن استخدام الأمانة لعقود الخبراء الاستشاريين الأفراد وعقود الأتعاب المدير العام مدعو إلى تقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي عن استخدام الخبراء الاستشاريين وعقود الأتعاب من قبل الأمانة.	القرار ١٧١ م/ت/٣٥ والقرار ١٧٦ م/ت/٤٢ والقرار ١٧٩ م/ت/٣٣	١٨١ م/ت/٤٠ وتصويب (بالإنجليزية والفرنسية والروسية والإسبانية والصينية فقط) وضميمة

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤١	تقرير المدير العام، المعد بالتعاون مع لجنة المقر، عن إدارة شؤون مباني اليونسكو	القرار ١٧٠ م/ت/٧٠٧ والقرار ١٧٧ م/ت/٥٥ والقرار ٣٤ م/٧٦ والقرار ١٧٩ م/ت/٣٤	١٨١ م/ت/٤١ ١٨١ م/ت/إعلام ١٨
	يحيط التقرير المجلس التنفيذي علماً بالوضع فيما يخص إدارة شؤون مباني اليونسكو: التقدم المحرز في أشغال تجديد موقع فونتنوا في إطار خطة بيلمون، ومعلومات عن أنشطة صيانة وصون مباني مقر اليونسكو على المدى الطويل، مع التركيز على مبنى ميوليس/بونفان، ومعلومات مستوفاة عن فريق العمل المعني بشؤون الأمن، وعرض عام عن إدارة مجموعة الأعمال الفنية.		
٤٢	تقرير المراجع الخارجي للحسابات عن تجديد موقع اليونسكو في فونتنوا	القرار ١٧٩ م/ت/٣٤	١٨١ م/ت/٤٢
	وفقاً للقرار ١٧٩ م/ت/٣٤، يقدم المراجع الخارجي للحسابات إلى المجلس التنفيذي تقريره عن أسباب تجاوز التكاليف المتوقعة لأشغال تجديد موقع فونتنوا مشفوعاً باستنتاجاته فيما يتعلق بالعقود المبرمة ومدى توافرها مع الإجراءات السارية.		
	ولا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٤٣	الإجراءات الواجب اتباعها لدى قيام المجلس التنفيذي بتعيين رئيس ونائب رئيس مجلس الاستئناف	النظام الأساسي لمجلس الاستئناف (الفقرة ٢ (أ))	١٨١ م/ت/٤٣
	تشرح هذه الوثيقة الإجراءات التي اتبعتها المجلس التنفيذي في تعيين رئيس ونائب رئيس مجلس الاستئناف.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المقترح: دعوة رئيس المجلس التنفيذي إلى أن يقترح على المجلس رئيساً ونائباً لرئيس مجلس الاستئناف لفترة أربع سنوات تبدأ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وذلك بعد التشاور مع نواب رئيس المجلس ومع المدير العام.		
	<b>العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية</b>		
٤٤	العلاقات مع المنظمات الدولية غير الحكومية والمؤسسات والهيئات المشابهة	التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المنظمات غير الحكومية (الأقسام أولاً - ١ ورابعاً - ٤,١ وسادساً - ١ وسادساً - ٢) ومع المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة (المادة الثانية-٣)	١٨١ م ت/٤٤ 181 EX/ONG/2
	في إطار مواصلة إنعاش وتقوية دور اللجنة المختصة بالمنظمات غير الحكومية، يشمل جدول أعمال الدورة التي ستعقد لمدة يومين ما يلي: اجتماع مائدة مستديرة عن دور المنظمات غير الحكومية في العملية التقنية في مجال الثقافة؛ ومنتدى مفتوح عن الدور والأنشطة التي يمكن أن تضطلع بها الأطراف الفاعلة في مجال التنمية - ومنها المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني - في ظل الأزمة العالمية الراهنة المتعددة الجوانب؛ والمسائل النظامية المتعلقة بقبول المنظمات غير الحكومية والمؤسسات وإعادة تصنيفها وتجديد العلاقات معها. وتتضمن الوثيقة أيضاً معلومات عن قضايا أخرى تتعلق بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.	والقرار ١٧٤ م ت/٣١ والقرار ١٧٦ م ت/٤٦ والقرار ٣٤ م/٥٩ والقرار ١٧٨ م ت/١٣	
	القرار المقترح: قبول ٣ منظمات غير حكومية في فئة علاقات المشاركة الرسمية وتجديد العلاقات الرسمية مع ٤٨ منظمة غير حكومية وشبكة؛ والإحاطة علماً بقرارات المدير العام بشأن قبول ١١ منظمة غير حكومية في فئة العلاقات التنفيذية وتجديد العلاقات الرسمية مع مؤسستين.		
٤٥	اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو في عامي ٢٠١٠-٢٠١١	القرار ١٥٩ م ت/٧,٥ والقرار ١٦٦ م ت/٩,٣ القرار ١٧٦ م ت/٤٧ والقرار ١٧٩ م ت/٣٧	١٨١ م ت/٤٥ وضميمة ١٨١ م ت/إعلام ٨
	وفقاً للقرار ١٥٩ م ت/٧,٥، يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو خلال عامي ٢٠١٠-٢٠١١.		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام بالموافقة على قائمة احتفالات الذكرى المقترحة لعامي ٢٠١٠-٢٠١١، التي يعتبرها المدير العام مقبولة من حيث الشكل.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	مسائل عامة		
٤٦	مناقشة مواضيعية: دور اليونسكو باعتبارها الوكالة الرائدة في مجال التعليم للجميع وفي التنسيق بين الوكالات الراعية، مع التركيز بوجه خاص على التقدم المحرز في مجال التعليم للجميع في افريقيا	القرار ١٦٩ م/ت/٤,٢ والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣ والقرار ١٨٠ م/ت/٧	١٨١ م/ت/إعلام ٩
	تتضمن هذه الوثيقة معلومات عامة عن المناقشة الموضوعية التي ستجري في الدورة الحالية للمجلس التنفيذي. وهي توفر الأرضية لتنظيم المناقشة وتشير إلى بعض التحديات الرئيسية فيما يخص تحقيق التعليم للجميع، كما توفر معلومات عن الطريقة التي تدعم بها اليونسكو الدول الأعضاء لمواجهتها.		
	ولا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٤٧	تطبيق القرار ٥٨/م/٣٤ والقرار ١٨٠ م/ت/٤٤ المتعلقين بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة	القرار ٥٨/م/٣٤ والقرار ١٨٠ م/ت/٤٤	١٨١ م/ت/٤٧ وضميمة
	تقرير عن التقدم المحرز منذ الدورة الثمانين بعد المائة في تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني ومؤسساته التعليمية والثقافية، وكذلك للمؤسسات المماثلة في الجولان السوري المحتل.		
	القرار المقترح: يعتمزم المدير العام إصدار ضميمة لهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة الحادية والثمانين بعد المائة. وستتضمن هذه الضميمة أيضا مشروع قرار.		
٤٨	تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في برنامج المساعدة الشامل لإعادة إعمار لبنان وتنميته في مجالات اختصاص المنظمة	القرار ١٨٠ م/ت/٤٩	١٨١ م/ت/٤٨
	تتضمن هذه الوثيقة عرضاً موجزاً للتقدم الذي أحرزته اليونسكو، بعد الدورة الثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي، في تقديم المساعدة لصالح إعادة إعمار لبنان وتنميته في مجالات اختصاص المنظمة.		
	القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى موافاة المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بمعلومات في هذا الصدد، ضمن التقرير العام الذي يقدمه في إطار البند المعنون "تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة".		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٩	تقرير المدير العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة	القرار ١٨٠ م/ت/٥٢	١٨١ م/ت/٤٩ ١٨١ م/ت/إعلام ١٢
	يقدم المدير العام تقريراً وخطة عمل بشأن تنفيذ التوصيات ذات الصلة الواردة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٨/٦٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة.		
	ولا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.		
٥٠	قائمة مؤقتة بالمسائل التي سيبحثها المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة	القرار ١٠٣ م/ت/٩	١٨١ م/ت/إعلام ٦
٥١	مراجعة اتفاقية عام ١٩٨١ بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في الدول الأفريقية واتفاقية ١٩٨٣ بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في آسيا والمحيط الهادي	بند اقترحه المدير العام	١٨١ م/ت/٥١
	يعرض المدير العام على المجلس التنفيذي اقتراحاً يرمي إلى البدء في مراجعة الاتفاقيتين الإقليميتين الخاصتين بالاعتراف المتبادل بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في أفريقيا وفي آسيا والمحيط الهادي.		
	القرار المقترح: توصية المؤتمر العام باعتماد قرار من أجل الدعوة إلى عقد مؤتمرين دوليين على مستوى الدول (الفئة ١) بغية دراسة واعتماد التعديلات المدخلة على الاتفاقيتين، وترخيص المجلس التنفيذي باتخاذ الإجراءات الملائمة - إذا لزم الأمر - لضمان نجاح عقد هذين المؤتمرين، ومطالبة المدير العام تضمين مشروع الوثيقة ٥/م/٣٤ أنشطة وميزانية لهذا الغرض.		
٥٢	إعداد خطة عمل من أجل التحضير للاحتفال بالسنة الدولية للتقارب بين الثقافات (٢٠١٠) عملاً بقرار المؤتمر العام ٤٦/م/٣٤ وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٩٠/٦٢ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وقرارها ٢٢/٦٣ المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أُعلنت سنة ٢٠١٠	بند اقترحه أذربيجان وجمهورية إيران الإسلامية وكازاخستان والاتحاد الروسي وأوكرانيا	١٨١ م/ت/٥٢ معدلة ١٨١ م/ت/إعلام ١٤

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
			<p>“السنة الدولية للتقارب بين الثقافات”، ودُعيت اليونسكو إلى الاضطلاع بدور رائد في الأعمال التحضيرية بالتشاور مع الدول الأعضاء ومن خلال الموارد الخارجة عن الميزانية.</p> <p>القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى وضع خطة عمل من أجل التحضير للسنة الدولية المذكورة، وتوفير التمويل اللازم لهذا الغرض (من الموارد الخارجة عن الميزانية) في إطار الوثيقة ٣٥/م٥، وموافاة المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بتقرير عن التقدم المحرز في إعداد خطة العمل المطلوبة.</p>
٥٣	تقرير المدير العام عن إعداد مشروع إعلان مبادئ بشأن القطع الثقافية المنقولة من مواطنها من جراء الحرب العالمية الثانية	القرار ١٨٠م ت/١٢	١٨١م ت/٥٣ وضميمة
			<p>يحيط المدير العام المجلس التنفيذي علماً بتنظيم الدورة الثالثة لاجتماع الخبراء الدولي الحكومي المعني بإعداد مشروع إعلان مبادئ بشأن القطع الثقافية المنقولة من مواطنها من جراء الحرب العالمية الثانية (اليونسكو، ١٧-١٨ مارس/آذار ٢٠٠٩).</p> <p>ولا يُقترح أي قرار في هذا الشأن.</p>
٥٤	الوضع فيما يخص برنامج/صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم.	بند اقتراحته الجزائر وبنين والبرازيل وشيلي والصين وكوت ديفوار وكوبا وإثيوبيا والهند وجامايكا والكويت ولبنان ومدغشقر وماليزيا والمغرب وباكستان والفلبين والمملكة العربية السعودية والسنغال وجنوب افريقيا وسري لانكا وتايلاند	١٨١م ت/٥٤ ١٨١م ت/إعلام ١٤
			<p>أنشئ صندوق تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأطراف في مجال التعليم، واعتمدت صلاحيات الصندوق بالاتفاق العام وغدت آليات إدارته قائمة الآن على أرض الواقع مع إنشاء لجنة توجيهية لإدارة الصندوق/البرنامج.</p> <p>القرار المقترح: (١) دعوة المدير العام إلى أن يوجّه نداءً جديداً إلى الدول الأعضاء لكي تقدم مساهمات طوعية للصندوق؛ (٢) مناقشة جميع الدول الأعضاء تعزيز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأطراف؛ (٣) دعوة الأمانة إلى أن تضع بصورة عاجلة استراتيجية لتعبئة الأموال لصالح الصندوق تُعرض على المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة؛ (٤) دعوة المدير العام إلى تقديم تقرير إلى الدورة نفسها عن التقدم المحرز بشأن المشروعات الرائدة التي تقترح على أساس الأولويات التي تقرها مجموعة الـ ٧٧ والصين، ودعوته إلى تقديم تقرير مرحلي عن الصندوق.</p>

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٥	تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل التنمية المستدامة	تتمثل إحدى أولويات المنظمة في مجال المعلومات والاتصال في تنفيذ محاور العمل الرئيسية المنصوص عليها في إعلان مبادئ وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات. لذا ينبغي التأكيد على أهمية تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وتطوير العلوم والتكنولوجيات لا لمحو الأمية فحسب وإنما أيضاً لمكافحة الفقر والاستبعاد. وثمة حاجة ملحة اليوم أكثر من أي وقت مضى، إلى تسخير وسائل الإعلام وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض تعزيز الأهداف الإنمائية للألفية.	١٨١ م ت/٥٥ وضميمة ١٨١ م ت/إعلام ١٤
		بند اقترحته الجزائر وبوليفيا وكوستاريكا وكوت ديفوار وكوبا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومصر واثيوبيا وغواتيمالا وجامايكا والكويت ولبنان وماليزيا ومدغشقر والنيجر وباكستان والفلبين والمملكة العربية السعودية وسانت كيتس ونيفيس وسانت فنسنت وغرينادين والسنغال والسودان وسري لانكا والجمهورية العربية السورية وتونس وجمهورية فنزويلا البوليفارية	
		القرار المقترح: دعوة المدير العام إلى ما يلي: (١) اتخاذ الإجراءات الملائمة للحد من الفجوة الرقمية في المعارف والتكنولوجيات في مجال المعلومات والاتصال بغية بناء مجتمعات معرفة تشمل الجميع والنهوض بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛ (٢) موافاة المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة، لدى إعداد المساهمات في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، بتقرير عن التقدم الذي أحرزته اليونسكو على الصعيدين الدولي والإقليمي في تنفيذ محور العمل ذي الصلة من خطة عمل مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات؛ (٣) موافاة المجلس بتقريره عن برامج الاتصال من أجل التنمية في منظومة الأمم المتحدة قبل عرضه على الجمعية العامة للأمم المتحدة.	
٥٦	إنشاء جائزة خوان بوش لليونسكو من أجل البحث في مجال العلوم الاجتماعية في أمريكا اللاتينية والكاريبية	إنشاء جائزة خوان بوش لليونسكو من أجل البحث في مجال العلوم الاجتماعية في أمريكا اللاتينية والكاريبية	١٨١ م ت/٥٦
	[سيدرج الشرح فيما بعد]	اليونسكو	

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٧	الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وآثارها على التعليم	بند اقتراحته كوبا وجمهورية فنزويلا البوليفارية	١٨١ م ت/٥٧ ١٨١ م ت/إعلام ١٤
	<p>في ظل الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي تهدد في الوقت الراهن استقرار العالم وتنمية الشعوب، وما يترتب على ذلك من آثار هائلة على البرامج التي تروجها وتنفذها اليونسكو في مجال التربية، لا بد من السعي إلى إيجاد آليات تساعد على تذليل الصعاب التي ستواجهها أقل البلدان نمواً وأكثر البلدان حرماناً. ورأت اليونسكو أنه يجدر دعم زيادة التمويل المخصص للتعليم، ولا سيما في البلدان التي لم تحقق أهداف التعليم للجميع؛ كما أكدت المنظمة مجدداً أهمية الاستمرار في تعبئة سائر الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وترويج أولويات قطاع التعليم. ولذا لا بد من اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة الآثار السلبية للأزمة على التعليم.</p> <p>القرار المقترح: يدعى المجلس التنفيذي إلى أن يناشد شركاء التنمية الوفاء بتعهداتهم السابقة، وأن يحيط علماً مع الارتياح بأن آليات الحوكمة الخاصة ببرنامج/صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب أصبحت قائمة، وأن يدعو شركاء التنمية إلى النظر في تقديم مساهمات إلى الصندوق؛ أما المدير العام فهو مدعو إلى وضع استراتيجية لجمع الأموال تتيح دعوة الجهات المانحة إلى الوفاء بتعهداتها السابقة والتشجيع على تقديم مساهمات جديدة إلى برنامج/صندوق التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال التعليم؛ وأن يقدم إلى المجلس في دورته الثانية والثمانين بعد المائة تقريراً أولياً عن تأثير الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة في الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق أهداف التعليم للجميع، وأن يقدم أيضاً إلى المجلس في دورته الرابعة والثمانين بعد المائة تقريراً موجزاً وتحليلياً آخر في هذا الشأن.</p>		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٨	متابعة وتنفيذ التوصيات الصادرة عن الاجتماعات التربوية التي نظمت في داكار وجنيف وأوسلو	بند اقترحته جنوب افريقيا والجزائر وألمانيا والمملكة العربية السعودية وبنين وبلغاريا وشيلي والصين وكولومبيا وكوت ديفوار وكوبا ومصر وإثيوبيا وفرنسا والهند وإيطاليا وكينيا والكويت ولبنان ومدغشقر وماليزيا والمغرب والمكسيك والنيجر ونيجيريا وباكستان والبرتغال وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت فنسنت وغرينادين والسنغال وصربيا واسبانيا وسري لانكا وتونس وجمهورية فنزويلا البوليفارية	١٨١ م ت/٥٨ وضميمة ١٨١ م ت/إعلام ١٤
٥٩	المساهمة في إعادة بناء وتنمية قطاع غزة	طلبت المجموعة العربية في اليونسكو أن يُدرج في جدول أعمال الدورة الحادية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي بند بشأن "المساهمة في إعادة بناء وتنمية قطاع غزة"، وذلك بالنظر إلى الدور المنوط باليونسكو بوصفها منظمة أساسية داخل منظومة الأمم المتحدة، والآثار السلبية للعدوان الإسرائيلي، سواء فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان أو بالأضرار اللاحقة بالمرافق التعليمية الأساسية مثل المنشآت التربوية والتعليمية (المدارس والمعاهد والجامعات)، والأضرار الاجتماعية والنفسية التي أصابت الطلاب والمعلمين على السواء، والخسائر الكبيرة التي لحقت بالواقع الأثرية في قطاع غزة، والعبء الواقع على عاتق اليونسكو والدول الأعضاء لكي تواجه آثار العدوان الإسرائيلي".	١٨١ م ت/٥٩ معدلة ١٨١ م ت/إعلام ١٤
	وسيدرر مشروع قرار فيما بعد.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٦٠	العلاقات مع اتحاد المغرب العربي ومشروع اتفاق للتعاون بين اليونسكو وهذه المنظمة	بند اقترحه المدير العام	١٨١ م ت/٦٠
	في إطار تعاون اليونسكو مع المنظمات الإقليمية الأفريقية، يرغب المدير العام في إقامة علاقات تعاون رسمية مع اتحاد المغرب العربي ويقدم في هذا الصدد إلى المجلس التنفيذي مشروع اتفاق تعاون للموافقة عليه.		
	القرار المقترح: منح المدير العام الإذن بتوقيع اتفاق التعاون باسم اليونسكو وإقامة علاقات رسمية مع اتحاد المغرب العربي.		
٦١ <sup>(٥)</sup>			

ملاحظة: عملاً بالإجراء الذي اعتمد على سبيل التجريب بناء على التوصية التي قدمها مكتب المجلس التنفيذي خلال الدورة الثمانين بعد المائة، يجري توزيع وثائق إعلامية بناء على طلب الدول الأعضاء.

(٥) سحبت كوبا بالنيابة عن بوليفيا والجمهورية الدومينيكية وجمهورية فنزويلا البوليفارية البند ٦١ "النتائج التي أحرزتها جمهورية بوليفيا في مجال محو الأمية وإمكانية الاستفادة من هذه التجربة في الجهود التي تبذلها اليونسكو في إطار عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (٢٠٠٣-٢٠١٢)". واقترح مشروع قرار في إطار البند ٥٨.